

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 30 ماي 2011.

رخص في تكوين حزب سياسي يطلق عليه اسم : "تونس الحديثة" على أن يتولى نشر المضمون المنصوص عليه بالفقرة الثانية من الفصل الثامن من القانون الأساسي عدد 32 لسنة 1988 المؤرخ في 3 ماي 1988 بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وأن يلتزم في ممارسة نشاطه بالقوانين والتراتيب الجاري بها العمل.

وزارة المالية

إنهاء استثناء للعمل

بمقتضى أمر عدد 652 لسنة 2011 مؤرخ في 30 ماي 2011.

يوضع حد لمنح السيد أبوبكر بوصبيح، مدير درجة أولى بالبنك الوطني الفلاحي، ملحق لدى الشركة التعاونية المركزية للخدمات الفلاحية "الزراعات الكبرى" في خطة مدير عام، استثناء للعمل في القطاع العمومي وذلك ابتداء من 17 جانفي 2011.

وزارة التربية

إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 653 لسنة 2011 مؤرخ في 30 ماي 2011.

تلغى أحكام الأمر عدد 3067 لسنة 2010 المؤرخ في 1 ديسمبر 2010 وتعوض بالأحكام التالية :
أبقى السيد بوبكر بن فرج، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بحالة مباشرة لمدة أربعة أشهر ابتداء من أول ديسمبر 2010.

وزارة الثقافة

قائمة كفاءة خاصة لترسيم الأعوان الوقتيين من الصنف الفرعي 2 في رتبة كاتب ثقافي بعنوان سنة 2010 .
السيد شاكر عادل كشك.

قائمة كفاءة خاصة لترسيم الأعوان الوقتيين من الصنف الفرعي 3 في رتبة كاتب ثقافي مساعد بعنوان سنة 2010 .
السيدة دليلة بالحارث حرم الساكت.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 30 ماي 2011.

رخص في تكوين حزب سياسي يطلق عليه اسم : "الحركة التونسية للعمل المغاربي" على أن يتولى نشر المضمون المنصوص عليه بالفقرة الثانية من الفصل الثامن من القانون الأساسي عدد 32 لسنة 1988 المؤرخ في 3 ماي 1988 بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وأن يلتزم في ممارسة نشاطه بالقوانين والتراتيب الجاري بها العمل.

وزارة الشؤون الخارجية

إنهاء إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 648 لسنة 2011 مؤرخ في 30 ماي 2011.

يوضع حد لإبقاء السيد الصادق فيالة، المتصرف العام، بحالة مباشرة في القطاع العمومي بداية من أول جويلية 2011.

بمقتضى أمر عدد 649 لسنة 2011 مؤرخ في 30 ماي 2011.

يوضع حد لإبقاء السيد عباس محسن بحالة مباشرة في القطاع العمومي بداية من أول أوت 2011.

بمقتضى أمر عدد 650 لسنة 2011 مؤرخ في 30 ماي 2011.

يوضع حد لإبقاء السيد محمد فتحي بدة بحالة مباشرة في القطاع العمومي بداية من 5 مارس 2011.